

المملكة العربية السعودية  
وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية  
الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بمدينة حائل  
ترخيص رقم 3234  
مكتب المدير



الرقم: 44/12  
التاريخ: 1444/4/6 هـ  
الموضوع:  
المشروعات:

محضر اجتماع مجلس الإدارة رقم ( 44 / 12 )

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد بن عبد الله وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد :  
فإنه في يوم الاثنين الموافق 1444 / 4 / 6 هـ اجتمع أعضاء مجلس الإدارة لجمعية تحفيظ القرآن الكريم بمدينة حائل.

أعضاء مجلس الإدارة:

الرئيس	1- د. عبدالله بن محمد البطي
المسؤول المالي	3- فيصل بن محمد المغيص الشمري
عضو	5- راشد بن خليف الحربي
عضو	7- منيف بن عبد السلماني
نائب الرئيس	2- نايف بن خلف العززي
عضو	4- محمد بن عبيد الشبيحي
عضو	6- عبدالعزيز بن عبدالله ماطر الحربي

وقد اتفق المحضرون على التالي:

- أولاً: الموافقة على سياسة الصرف للبرامج والأنشطة.
- ثانياً: الموافقة على سياسة الاستثمار.
- ثالثاً: الموافقة على اللائحة المالية.
- رابعاً: الموافقة على لائحة المقبوضات.
- خامساً: الموافقة على لائحة الموارد البشرية.
- سادساً: الموافقة على لائحة إجراءات المشتريات.
- سابعاً: الموافقة على دليل الصلاحيات الإدارية لمجلس الإدارة والإدارة التنفيذية.

الموقعون	عمله	الرأي	التوقيع
د. عبدالله بن محمد البطي	رئيس المجلس	موافق	
نايف بن خلف العززي	نائب الرئيس	موافق	
فيصل بن محمد المغيص	المسؤول المالي	موافق	
محمد بن عبيد الشبيحي	عضواً	موافق	
راشد بن خليف الحربي	عضواً	موافق	
عبدالعزیز بن عبدالله الحربي	عضواً	موافق	
منيف بن عبد السلماني	عضواً	موافق	



الرقم : .....

التاريخ : .....

المشروعات : .....

## سياسة الصرف للبرامج والأنشطة

### مقدمة

غرض هذه السياسة التعريف بمعايير واشتراطات والإرشادات الخاصة بصرف البرامج التي تمنحها الجمعية للمستفيدين من خدماتها، علماً بأن الجمعية ومن خلال لائحتها الأساسية وأهدافها فهي لا تمنح المساعدات المالية النقدية ولكن مساعداتها الخدمات النوعية بمثابة قيمة مالية مقدمة للجهة المستفيدة.

### النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في صرف المساعدات فيما يتعلق بالتحقق من مدى الاستحقاق والمسؤوليات المحددة لمنفذي الصرف.

### البيان

#### أ. المستفيدين:

١. الجهات التي تقع تحت اشراف وزارة العمل والتنمية الاجتماعية والتي تسمى بالقطاع الثالث.
  ٢. العاملون في القطاع الثالث.
- #### ب. شروط وضوابط المستفيدين:
١. النطاق الجغرافي داخل منطقة حائل .
  ٢. المراكز التابعة للجمعية .
  ٣. المستفيدين من الجمعية .
  ٤. العاملين في الجمعية .







# الجمعية الفيرية لتحفيظ القرآن الكريم بمدينة حائل

تصريح رقم : ٢٢٢٤

الرقم :  
التاريخ :  
المشروعات :


## ت. المتطلبات:

١. تعبئة نموذج الطلب واعتماده من رئيس مجلس الإدارة.
  ٢. نسخه من الترخيص.
  ٣. نسخه من اللائحة الأساسية المعتمدة.
  ٤. هيكل إداري معتمد.
- ث. إلغاء وسحب الصرف :

للجمعية الحق في الرجوع عن الصرف أو إلغائها إذا تبين لها إحدى الحالات التالية:

١. عدم صحة المستندات المقدمة للجمعية.
  ٢. سبق وان استفادة الجهة من المساعدة مسبقا.
  ٣. عدم انطباق الشروط على الجهة المستفيدة.
  ٤. انسحاب المدير التنفيذي أو ممثلها في فترة المساعدة.
  ٥. عدم الالتزام في تطبيق معايير متطلبات المساعدة.
- ج. اقرار ومنح الصرف :

تصرف المساعدات المنصوص عليها ضمن الخطة التي تعدها الجمعية وفي حدود الاعتمادات المالية المخصصة لذلك، على أن يتم ترشيح الجهة المستحقة وفق تحقق معايير واشتراطات الخدمة أو المساعدة من قبل لجنة المشاريع في الجمعية وذلك وفق محضر اجتماع اللجنة المؤرخ والمعتمد من أعضاؤها، وفي حالة تساوي الجهات تكون أولوية الترشيح طبقا لأسببية التقدم بالطلب، ومن ثم يرفع إلى إدارة البرامج والمشاريع لإكمال الاجراءات المتعلقة بالمساعدة، على أن يتم اشعار الجهة بالقبول بعد أخذ التعهدات على الاستمرار في تطبيق المعايير والحصول على الخدمة واجتيازها بجدارة بما يحقق الهدف من المساعدة،







# الجمعية الفيرية لتحفيظ القرآن الكريم بمدينة حائل

تصريح رقم : ٢٢٢٤

الرقم:

التاريخ:

المشروعات:

## ميثاق والتزام

١. الجمعية تعمل وعلى الدوام بالالتسام بالعدالة والنزاهة والشفافية.
٢. الجمعية تلتزم في جميع أنشطتها، في لوائحها ومبادئها وممارساتها الأخلاقية السامية.
٣. يعتبر مجلس إدارة الجمعية أنفسهم مسؤولين أمام أي جهة مستفيدة عن أي خلل في القيم والتعهدات تجاههم، وعدم الإساءة من تلقي المساعدة.
٤. لا يستغل منسوبو الجمعية موقعهم لتحقيق منفعة شخصية. ولا يقبلوا أي هدايا أو امتيازات مقابل الخدمات التي يقدموها سوى ما يقرره لهم مجلس الإدارة.
٥. الجمعية تلتزم بأي لائحة تصدر من الجهات المشرفة عليها، بشأن حقوق المستفيدين. ويحق للمستفيدين، الحصول على المعلومات عن كيفية استحقاقهم للمساعدات.

## المسؤوليات

هذه السياسة تطبق ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملون الذين يتولون عملية الترشيح أو إدارة المشاريع أو صرف و الالتزام بها، والرفع بما يروونه مخالفا لها للجهات الرقابية في الجمعية.

كما يتم اطلاع العاملون ضمن نطاق هذه السياسة على مدونة القواعد الأخلاقية والسلوك المهني وأخذ توقيعهم عليها ويزودون بنسخة منها.



الختم: